

النظام القانوني للحقوق الدستورية للخصم دراسة مقارنة

دكتور

الأنصاري حسن النيداني
أستاذ قانون المرافعات
كلية الحقوق - جامعة بنها



دار الجامعة الجديدة

رقم 1599

فهرس

١	مقدمة
١	تقسيم
٢	مبحث تمهيدى
٢	مصادر الحقوق الدستورية وخصائصها
٢	المطلب الاول
٢	مصادر الحقوق الدستورية
٢	١- نصوص الدستور
٢	٢- الاتفاقات الدولية
٢	المطلب الثانى
٢	خصائص الحقوق الدستورية
٢	١- الحق الدستورى حق عام
٢	٢- الحق الدستورى لا يقبل التنازل
٢	٣- الحق الدستورى لا يتقدم
٢	المبحث الاول
٢	حق النقاضى
٢	المطلب الأول
٢	تعريف وخصائص حق النقاضى
٢	اولا:- تعريف حق النقاضى
٢	ثانيا:- حق النقاضى حق عام
٢	١- مدى عمومية حق النقاضى فى الشريعة الإسلامية
٢	أ- النقاضى فى دار الإسلام
٢	ب- النقاضى فى دار الحرب
٢	٢- عمومية حق النقاضى فى الانظمة المقارنة والمواثيق الدولية
٣	٣- عمومية حق النقاضى فى النظام القانونى المصرى
٣	المطلب الثانى

- التزام الدولة بتنظيم للقضاء ٣
- أولاً:- التزام الدول بإقامة القضاء ٣
- ١- التزام الإمام بإقامة القضاء في الشريعة الإسلامية ٣
- ٢- التزام الدولة بإقامة القضاء في النظام القانوني المصري والعهود والمواثيق الدولية ٣
- ثانياً:- من يملك سلطة إنشاء المحاكم والهيئات القضائية ٣
- أ- من يملك ولاية تقليد القضاء في الشريعة الإسلامية ٣
- ب- من يملك إنشاء الهيئات القضائية في النظام القانوني المصري ٤
- رأينا الخاص ٤
- ثالثاً Error! Bookmark not defined.
- القيود التي تزد على سلطة المشرع في تنظيم المحاكم الخاصة أو الاستثنائية ٥
- ١- في الشريعة الإسلامية ٣
- ٢- قيود إنشاء المحاكم الخاصة أو الاستثنائية في النظام القانوني المصري Error! Bookmark not defined.
- أ- يجب أن يكون إنشاء المحكمة الخاصة أو الاستثنائية بقانون وليس بأداة أدنى. ٥
- ب- يجب أن تكون هناك ضرورة ملحة لإنشاء المحكمة الخاصة أو الاستثنائية ٥
- ج- يجب أن يكون تشكيل أعضاء المحكمة الخاصة أو الاستثنائية من الغير ٥
- د- يجب أن يكون تشكيل المحكمة الخاصة أو الاستثنائية من عناصر قضائية ٥
- هـ- يجب أن يراعى في الإجراءات التي تتبع أمام المحكمة الخاصة أو الاستثنائية ضمانات التقاضي الرئيسية ٥
- و- يجب مراعاة المساواة بين أصحاب المراكز القانونية

- المتماثلة.....٥
- ي- يجب ألا تخضع أحكام المحكمة الخاصة أو الاستثنائية
للمراجعة من قبل أي سلطة غير قضائية.....٥
- المطلب الثالث.....٦
- القيود التي ترد على سلطة المشرع أو المحكمة في
تنظيم حق التقاضي.....٦
- تمهيد.....٦
- ١- لا يجوز تحصين أي عمل أو قرار إداري من الطعن
فيه بأي طريق من طرق الطعن.....٦
- مدى دستورية إخراج أعمال السيادة عن رقابة القضاء.....٦
- ٢- ضرورة تفسير النصوص التي تضع قيوداً على حق
التقاضي تفسيراً ضيقاً.....٦
- ٢- لا يجوز تعليق ممارسة الشخص لحقه في التقاضي
على إرادة أخرى غير إرادته.....٦
- الحق في التقاضي والموضوع غير القابل للتجزئة.....٦
- رأينا الخاص: لأي شخص الصفة الكاملة في رفع أي
دعوى ولو كان الموضوع غير قابل للتجزئة.....٦
- ٣- لا يجوز تقرير سريان مدد سقوط الحقوق أو تقادمها
في مواجهة من لا يستطيع القيام بالإجراء اللازم لحفظ
حقه.....٦
- أ- المانع المادي يوقف سريان مواعيد السقوط إذا توافرت
فيه شروط القوة القاهرة.....٦
- ب- المانع الأدبي أو المعنوي لا يوقف سريان مواعيد
السقوط.....٦
- ج- المانع القانوني يوقف سريان مواعيد السقوط ولو لم
تتوافر فيه شروط القوة القاهرة.....٧
- ٤- لا يجوز أن تفرض الدولة عبءاً مالياً على غير

- ٧.....القادرين مالياً
- ٧.....٥- يجب ألا يكون في نظام الاعفاء إعاقَة لحق التقاضى
- ٧.....٦- لا يجوز للمحاكم أن تتخلى عن نظر الدعوى
- أ- يجب على القاضى الفصل فى الدعوى أو الطلب الذى يقدم إليه
- ٧.....ب- ضرورة توفى أو علاج ظاهرة التنازع السلبى على الولاية أو الاختصاص
- ٧.....٧- لا يجوز لقلم الكتاب الامتناع عن قيد الدعوى
- ٧.....٨- هل اللجوء إلى لجان التسوية أو التوفيق إعاقَة لحق التقاضى
- ٧.....٩- عدم دستورية التحكيم الإجبارى
- استثناء التحكيم الإجبارى فى منازعات القطاع العام موافق للدستور-سبب ذلك
- ٧.....المبحث الثانى
- ٨.....الحق فى أن تنظر دعواه محكمة محايدة ومستقلة
- ٨.....تمهيد
- ٨.....١- استقلال القضاء فى الشريعة الإسلامية
- ٨.....٢- استقلال القضاء فى العهود والمواثيق الدولية والإقليمية
- ٨.....٣- استقلال القضاء فى الدستور المصرى
- ٩.....٤- أهم ضمانات الاستقلال (عدم القابلية للعزل)
- ٩.....٥- الحيادة وضماناتها
- أ- حيادة القاضى فى الشريعة الإسلامية
- ٩.....ب- حيادة القاضى فى النظام القانونى المصرى
- ٩.....٦- حياد القاضى مبدأ دستورى لا يجوز للمشرع إهداره
- ٩.....٧- استقلال القضاء وحياده ضمانتان متلازمان لا تعلق إحداهما على الأخرى
- ٩.....

- ٨- الحق في المحاكمة أمام محكمة مستقلة ومحايدة حق
حق مطلق لا يجوز أن يخضع لأية استثناءات ٩
- المبحث الثالث ١٠
- حق الدفاع ١٠
- تمهيد وتقسيم ١٠
- المطلب الأول ١٠
- طبيعة حق الدفاع وخصائصه ١٠
- ١- طبيعة حق الدفاع ١٠
- ٢- حق الدفاع في الشريعة الإسلامية ١٠
- ٣- حق الدفاع حق دستوري ١٠
- ٤- حق الخصم في الدفاع في جميع مراحل الدعوى ١٠
- أ- حق الدفاع أمام محكمة الاستئناف ١٠
- ب- حق الدفاع أمام محكمة النقض ١٠
- ج- حق الدفاع أمام محكمة الإحالة بعد النقض ١٠
- د- حق الدفاع أمام مجالس التأديب ١٠
- المطلب الثاني ١١
- تنظيم حق الدفاع والقيود التي تزد على سلطة
المشرع والمحكمة في ذلك ١١
- الفرع الأول ١١
- تنظيم حق الدفاع ١١
- من سلطة المشرع والمحكمة تنظيم حق الدفاع ١١
- الفرع الثاني ١١
- قيود على سلطة المشرع أو المحكمة في تنظيم
حق الدفاع ١١
- تمهيد ١١
- ١- لا يجوز حرمان الشخص من الدفاع عن نفسه بنفسه ١١
- ٢- لا يجوز حرمان الشخص من الاستعانة بمحام ١١

- أ- مدى جواز التوكيل بالخصومة في الشريعة الإسلامية ١١
- ب- جواز الوكالة في الدفاع في القانون الوضعي ١١
- ج- مدى دستورية حرمان رجال القضاء من الاستعانة
بمحامين في قضاياهم ١١
- ٣- لا يجوز حرمان الشخص من اختيار محام كفاء ١١
- ٤- ضرورة مراعاة المساواة بين الخصوم في حق الدفاع ١١
- المطلب الثالث ١٢
- صور حق الدفاع ١٢
- تمهيد ١٢
- أولاً:- الحق في المرافعة ١٢
- ١- تنظيم الحق في المرافعة ١٢
- ٢- مدى دستورية حرمان الخصوم من المرافعة الشفوية
والاكتفاء بالمرافعة الكتابية ١٢
- ثانياً:- حق الخصم في إبداء ما يشاء من الدفوع وأوجه
الدفاع ١٢
- ثالثاً:- الحق في المواجهة ١٢
- المطلب الرابع ١٢
- التزام المحكمة باحترام حقوق الدفاع ١٢
- ١- التزام المحكمة باحترام حقوق الدفاع بالنسبة للخصوم ١٢
- أ- التزام المحكمة بتمكين الخصم من الدفاع ١٢
- ب- التزام المحكمة بالرد على ما أبداه الخصم من دفوع
وأوجه دفاع ١٢
- ج- التزام المحكمة بتمكين الخصم من الاطلاع ١٢
- ٢- التزام المحكمة هي نفسها باحترام حقوق الدفاع ١٢
- أ- التزام المحكمة هي نفسها بالاطلاع ١٢
- ب- التزام المحكمة هي نفسها باحترام مبدأ المواجهة ١٢
- المطلب الخامس ١٣

- الإخلال بحق الدفاع ١٣
- ١- عدم تمكين الخصم من الدفاع ١٣
- ٢- عدم الرد على الدفوع ١٣
- ٣- عدم الرد على أوجه الدفاع الجوهرية ١٣
- ٤- إذا كان التقاضي قاصرا على درجة واحدة ١٣
- المبحث الرابع ١٤
- الحق في نظر الدعوى والحكم فيها علانية ١٤
- المقصود بعلنية الجلسات ١٤
- أولاً:- علنية الجلسات في الشريعة الإسلامية ١٤
- ثانياً:- علنية الجلسات في النظام القانوني المصري ١٤
- ١- نظر الدعوى في جلسة علنية ١٤
- الاستثناءات على مبدأ نظر الدعوى في جلسة علنية ١٤
- ٢- النطق بالحكم في جلسة علنية ١٤
- المحكمة الدستورية العليا تقصر ضمانات النطق بالحكم في
جلسة علنية على الأحكام الصادرة من المحاكم بالمنع
الضيق ١٤
- رأينا الخاص ١٤
- المبحث الخامس ١٥
- الحق في الطعن ١٥
- المطلب الأول ١٥
- طبيعة الحق في الطعن ١٥
- ١- الحق في الطعن في الشريعة الإسلامية ١٥
- ٢- حق الطعن في دساتير بعض الدول ١٥
- ٣- التقاضي على درجتين في الموائيق والعهود الدولية ١٥
- ٤- التقاضي على درجتين في النظام القانوني المصري ١٥
- ٥- المحكمة الدستورية العليا المصرية تؤكد أن التقاضي
على درجتين ليس مبدأ دستوريا ١٥

- المطلب الثاني..... ١٥
- القيود الواجب على المشرع مراعاتها لقصر
- التقاضى على درجة واحدة..... ١٥
- تمهيد..... ١٥
- ١- أن يكون هذا القصر قائماً على أسس موضوعية..... ١٥
- ٢- أن تكون الدرجة الواحدة محكمة أو هيئة ذات
- اختصاص قضائي..... ١٥
- ٣- أن يكون المشرع قد عهد إليها بالفصل فى عناصر
- النزاع جميعها الواقعية منها والقانونية..... ١٥
- ٤- أن تكون هناك مساواة بين أصحاب المراكز المتمثلة..... ١٦
- ٥- مدى جواز قصر الطعن فى الحكم على مراقبة القانون
- دون الوقائع..... ١٦
- المبحث السادس..... ١٧
- الحق فى التنفيذ..... ١٧
- تمهيد وتقسيم..... ١٧
- المطلب الأول..... ١٧
- طبيعة الحق فى التنفيذ الجبري..... ١٧
- ١- الحق فى التنفيذ فى الشريعة الإسلامية..... ١٧
- ٢- الحق فى تنفيذ الحكم فى النظام القانونى المصرى(حق
- دستوري)..... ١٧
- المطلب الثانى..... ١٧
- القيود التى يجب على المشرع مراعاتها عند تنظيم
- الحق فى التنفيذ..... ١٧
- تمهيد..... ١٧
- أولاً:- لا يجوز للمشرع أن يقرر حظر الحجز على كافة
- أموال المدين..... ١٧
- ثانياً: يجب تفسير النصوص التى تمنع التنفيذ على بعض

- أموال المدين تفسيراً ضيقاً..... ١٧
- ثالثاً:- لا يجوز للمشرع أن يوجب على طالب التنفيذ اتخاذ إجراء معين أو مراعاة أمر معين لا يستطيعه..... ١٧
- رابعاً:- مشكلة الحصول على حكم وعدم التمكن من تنفيذه لتعارضه مع حكم آخر..... ١٧
- ١- إذا كان الحكمان صادرين من جهتين قضائيتين مختلفتين..... ١٨
- ٢- حكمان متعارضان صادران من جهة قضائية واحدة..... ١٨
- أ- حل التعارض بين حكمين أحدهما ابتدائي والآخر نهائي.. ١٨
- ب- حل التعارض بين الحكمين النهائيين..... ١٨
- ج- حل التعارض بين الحكمين الباتين (فراغ تشريعي مخالف للدستور)..... ١٨
- الحلول المقترحة..... ١٨
- الاقتراح الأول:- فتح باب الطعن في هذين الحكمين رغم فوات الميعاد..... ١٨
- الاقتراح الثاني: تهاتر الحكمين معاً وجواز اللجوء للقضاء من جديد..... ١٨
- المبحث السابع..... ١٩
- المساواة أمام القضاء..... ١٩
- ١- المساواة بين الخصوم في الشريعة الإسلامية..... ١٩
- ٢- المساواة في العهود والمواثيق الدولية..... ١٩
- ٣- المساواة لا تقتصر على الحقوق الدستورية وإنما على الحقوق التي يكون التشريع مصدراً لها..... ١٩
- ٤- المساواة ليست حسابية..... ١٩
- ٥- شروط التمايز..... ١٩
- أ- أن تكون مراكز الخصوم غير متساوية..... ١٩
- ب- أن يكون التمايز قائماً على أسس موضوعية..... ١٩

١٩	٦- صور ومجالات المساواة.....
١٩	أ- المساواة في حق التقاضي.....
١٩	ب- المساواة في حق الاستعانة بمحام.....
١٩	ج- المساواة في الحق في الطعن.....
١٩	د- المساواة في حق الدفاع.....
١٩	هـ- المساواة في الحق في التنفيذ.....
٢٠	خاتمة.....
٢١	قائمة المراجع.....
٢٧	فهرس.....